الحماية الأمنية والجنائية لضحايا الجريمة

رسالة مقدمة لكلية الدراسات العليا بأكاديمية الشرطة
للحصول على درجة الدكتوراه فى علوم الشرطة

إعداد
الباحث/ طارق محمد عبد الرحمن بحيرى

لجنة المناقشة والحكم

الأستاذ الدكتور/ أحمد شوقى أبو خطوة أستاذ القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعة المنصورة وعميد الكلية سابقاً (رئيساً و مشرفاً)

الأستاذ الدكتور/ مدحت عبد الحليم رمضان أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى بكلية الحقوق - جامعة القاهرة (عضواً)

اللواء الدكتور/ محمد عبد اللطيف فرج الأستاذ المساعد بقسم القانون الجنائى بكلية الشرطة - مدير مركز بحوث الشرطة سابقاً (عضواً)

اللواء الدكتور/ سعد أحمد محمود سلامة أستاذ التحقيق الجنائى المساعد بكلية الشرطة كبير معلمى كلية التدريب والتنمية سابقاً (عضواً و مشرفاً)

المستشار الدكتور/ محمد الدسوقي الشهاوي رئيس محكمة الاستئناف بالقاهرة (خبيراً)

٢٠١٤ م

لقد شهد العالم في السنوات الأخيرة اهتماماً ملحوظاً وكبيراً بحقوق ضحايا الجريمة، وقد أسفر هذا الاهتمام عن العديد من المؤتمرات الدولية والمحلية، وكان ثمرة هذا الاهتمام مزيداً من الحماية والرعاية التي كفلتها المواثيق الدولية والدساتير المحلية لهؤلاء الضحايا، وهذا الاهتمام العالمي والمحلي الذى أبداه المهتمون من الباحثين القانونيين والاجتماعيين والنفسيين بضحايا الجريمة قد ألقى بظلاله على المؤسسات الحكومية والمدنية، التي أصبحت مطالبة بتحقيق قدر أكبر من الرعاية والحماية لحقوق ضحايا الجريمة(١).

وقد تطور اهتمام الباحثين والعلماء في القرن الحالي ليقوموا بنفض الغبار عن معاناة ضحايا الجريمة، والتي تتمثل في: (الأضرار النفسية والاجتماعية والمادية والصحية .. وغيرها)، والتي كادت أن تختفي إلى الأبد لولا هذا التحول الذي قصد منه التخفيف من معاناة الضحايا، وضمان حقوقهم التي أهدرتها الجريمة، فتحول علم المجني عليه بدراسته من الاهتمام بدور الضحية في الظاهرة الإجرامية إلى العلم الذي يهتم بالدفاع عن حقوق الضحايا، فكرست الأبحاث العلمية والنفسية والاجتماعية جهودها لبيان ما يجب أن يحظى به هؤلاء الضحايا من حقوق ورعاية وإنصاف (٢).

وفي ظل هذا الاهتمام المتزايد بالجريمة والمجرم اعتبر المجني عليه طرفاً سلبياً في الجريمة ولم يحظ بأية عناية تذكر، ولم يأبه به القانون الجنائي، ولم تعره

---

(١) **د. سليمان سعيد عيد المرشدي:** دور الشرطة في حماية ضحايا الجريمة، رسالة دكتوراه مقدمة لكلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، سنة ٢٠١٢م، ص أ.

(٢) **د. أحمد محمد عبداللطيف الفقي:** الحماية الجنائية لحقوق ضحايا الجريمة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠١م، ص١١.

السياسة الجنائية أدنى اهتمام، وكأن الجريمة هي مجرم فحسب[١]، وهنا بدأت بشائر الاهتمام بالمجني عليه وإعادة مكانته الحقيقية كطرف حقيقي في الجريمة، فبدأ فريق من علماء الإجرام يوجهون اهتمامهم إلى دراسة المجني عليه وفحص ظروفه ودوره في الجريمة، وفي مقدمة هؤلاء الباحثين: هانزفون هينتنج Hans von Henting[٢] وبنيامين مندلسون Eniamin Mendelson[٣] والنبرجر Henri Ellenberger الذين وضعوا البذرة الأولى لهذا الفرع الحديث من العلوم الاجتماعية، الذي يُعنَى بدراسة المجني عليه من مختلف الزوايا ومن كافة الجوانب، ويركز على دوره في وقوع الجريمة وعلاقته الشخصية بالمجرم وتأثير ذلك في الواقعة الإجرامية، وأصبح علم المجني عليه Victimology : هو ذلك العلم الذي يبحث في كل ما يتعلق بالمجني عليه، ولم يقف هذا العلم عند هذا الحد، بل امتد أيضاً إلى البحث عن السبل المختلفة التي تسهم في تقديم العون والمساعدة إلى ضحايا الجريمة الذين يئنون من جراء الجريمة الواقعة عليهم، ويتخبطون داخل أروقة المحاكم للحصول على حقوقهم، سواء أكانت هذه الحقوق إجرائية أم موضوعية، ونظراً لأن ضحية الجريمة هو المضرور الأول من الجريمة؛ لذا يجب أن يحظى بجانب كبير من الاهتمام والبحث والدراسة.

---

(١) **سيد عويس:** تكلفة الجريمة يتحملها الأفراد المجني عليهم، المجلة الجنائية القومية، عدد خاص، المجلد السادس عشر، العدد الثالث، نوفمبر ١٩٧٣، ص ص٢٣٤-٣٢٤.

(٢) انظر على سبيل المثال: Hans von henting, remarks the interaction of criminal criminology and police science, perperator and victim journal of the criminal and his victim, 1984, vol 3110, March – April – 303: 309.

(٣) انظر: Beniamin Mendelson the origine of the doctrine of victomology- Exceperta criminologica, vol. 3, 1963, No. 3, p. 239-244.

وضحايا الجريمة عديدون، ويقتضي الأمر وضع المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لهم وحماية حقوقهم والحد من إيذائهم مع العمل على مساعدتهم، وذلك بتنفيذ سياسات وخطط لمنع الجريمة ابتداءً من إشراك الجمهور في ذلك، وأخرى للعمل على الكشف عن الجريمة ومرتكبها والقصاص منه، وتعويض المجني عليه وأسرته كضحايا للجريمة والتخفيف عنهم ومساعدتهم.

وقد تطور الدور الذي تلعبه الشرطة في الحفاظ على الأمن العام عبر العصور والحقب التاريخية حتى عصرنا هذا، وأصبح الجانب الاجتماعي في أداء العمل الشرطي جانباً له أهميته وثقله.

فلم تعد وظيفة الشرطة تقتصر على الوظائف التقليدية وهي منع الجرائم ومكافحتها وضبط مرتكبيها، وإنما توسعت هذه الاختصاصات نتيجة لتغيُّر الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فاتسعت وظيفتها وأصبحت ذات مفهوم اقتصادي واجتماعي يعمل في إطار الخطة العامة للدولة.

بل إن تعدد وتنوع الظروف من دولة إلى أخرى جعل الدور الذي تقوم به الشرطة مختلفاً من بلد لآخر في نواحٍ كثيرة.

كما أن التغيُّر الشديد والسريع في الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والإعلامية وما يتبعها من ظواهر العولمة وثورة الاتصالات التي حولت العالم لقرية صغيرة تنتقل فيها الثقافة والأحداث في ثوانٍ معدودة.

كانت من آثاره السلبية ظهور أنواع جديدة من الجرائم وتقدم أساليب ارتكاب جرائم أخرى مما أحدث تطوراً في أعداد وأنواع ضحايا الجريمة.

ولقد تنبهت المنظمات العالمية لحق ضحايا الإجرام في الحصول على المعاملة الحسنة وتسهيل الإجراءات لهم في سائر الأجهزة خاصة أجهزة العدالة الجنائية والشرطية.

ومن الجدير بالذكر أن الشريعة الإسلامية الغراء كان لها السبق في المناداة بحقوق الإنسان وحمايتها قضائياً واجتماعياً، فالدولة في التشريع الإسلامي مسئولة مسئولية مباشرة عن الفقراء والأيتام والعاطلين والعجزة واللقطاء وأبناء السجناء، وكل هؤلاء من ضحايا الجريمة الذين تلتزم الدولة في ظل التشريع الإسلامي بالإنفاق عليهم.

بل إن الدولة في ظل التشريع الإسلامي سبقت ذلك بمراحل كثيرة، عندما أعطت لضحية الجريمة الحق في طلب القصاص، فوفرت بذلك الحماية الجنائية التي غفلت عنها العديد من التشريعات الحديثة؛ لأن الجاني إذا أحس أن لضحيته الحق في القصاص منه بالقدر الذي وقع منه في الاعتداء، فلا شك أنه لن يقدم على الفعل الإجرامي وتتحقق الوظيفة المُثلَى في منع وقوع الجريمة(١).

وتتمثل أهمية الدراسة في :

١- الحاجة الماسّة لإلقاء الضوء على ضحايا الجريمة؛ حيث إنه يمثل الجانب الضعيف في الجريمة، فهو المضرور الأول من الجريمة.
٢- إغفال العديد من القوانين الجنائية للعديد من العناصر التي تكفل حقوق ضحايا الجريمة وركزت على عقاب الجاني عن جريمته.

---

(١) **د. عادل الفقي:** حقوق المجني عليه في الشريعة الإسلامية، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٨٨م، ص٢٢.

٣- اتجاه المنظمات العالمية والمؤتمرات الدولية للاهتمام بضحايا الجريمة وتوفير الحماية الجنائية والاجتماعية لهم.
٤- أهمية إقرار مسئولية الدولة عن رعاية ضحايا الجريمة تحقيقاً للعدالة الاجتماعية.
٥- أهمية الدور الشرطي في تحقيق العدالة الاجتماعية والجنائية بين أفراد المجتمع مع اقتران ذلك بحرية وحقوق الإنسان والحفاظ عليها.
٦- إلقاء الضوء على الدور الفعال الذي يقوم به جهاز الشرطة في مساعدة وحماية ضحايا الجريمة وذلك بالتطبيق على بعض أنواع ضحايا الإجرام.

وتهدف الدراسة إلى:

- الاهتمام بدراسة ضحايا الجريمة يكشف الكثير من المعلومات والحقائق التي تساعد على رسم سياسة وقائية تؤدي بالكثيرين إلى عدم التعرض لأن يكونوا ضحية للجريمة، ومن ثَمَّ تتحقق الوظيفة الشرطية في الحد من انتشار ووقوع الجريمة وزيادة معدلاتها.
- إبراز الدور الفعال والمهم الذي تقوم به الشرطة في مجال تحقيق العدالة الجنائية ونتائج القيام بهذا الدور.
- التعرف على أنواع ضحايا الجريمة، مع التعرف على مدى الحماية الجنائية والأمنية لهم والأسباب المؤدية لزيادة أعدادهم، والاتجاهات الدولية الحديثة لحمايتهم، مع وضع التصور الأمثل للتعامل مع ضحايا الجريمة لضمان العدالة الاجتماعية والجنائية لهم.
- الوصول إلى حلول عملية تمكّن ضحايا الجريمة من الحصول على حقوقهم مع التعويض المناسب عما تعرض له من آلام نفسية ومادية وأضرار أخرى نتيجة وقوع الجريمة.